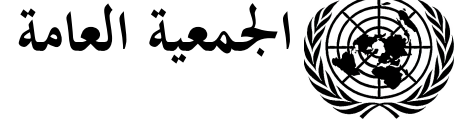


Distr.: General
10 February 2017
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون

اللجنة الخامسة

البنود ١٣ و ١١٧ و ١٣٤ من جدول الأعمال
التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج
المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي
تعقدتها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي
والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

طرائق المفاوضات الحكومية الدولية بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار **A/71/L.58**

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

أولا - مقدمة

١ - أُعد مشروع القرار **A/71/L.58** المتعلق بطرائق المفاوضات الحكومية الدولية بشأن
الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية استجابة لقرار الجمعية العامة
١/٧١، المعنون "إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين"، الذي أطلق عملية
المفاوضات الحكومية الدولية لاعتماد اتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية،
في مؤتمر حكومي دولي يعقد في عام ٢٠١٨. وسيحدد الاتفاق العالمي مجموعة من المبادئ



الرجاء إعادة استعمال الورق

160217 150217 17-02070 (A)



والالتزامات والتفاهات بين الدول الأعضاء بشأن الهجرة الدولية بجميع أبعادها؛ وسيسهم إسهاما هاما في الحوكمة العالمية وتعزيز التنسيق بشأن الهجرة الدولية؛ وي طرح إطارا للتعاون الدولي الشامل بشأن المهاجرين والحراك البشري؛ ويتناول جميع جوانب الهجرة الدولية، بما في ذلك الجوانب الإنسانية والإنمائية والمتعلقة بحقوق الإنسان وغير ذلك من الجوانب؛ وسوف يسترشد الاتفاق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، ويستنير بالإعلان المنبثق عن الحوار الرفيع المستوى المعني بالهجرة الدولية والتنمية الذي اعتمد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

ثانيا - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب أحكام الفقرات ١ و ١٠ و ١٣ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ٢٢ (أ) و ٢٣ و ٢٤ و ٢٦ و ٢٨ و ٣٠ من منطوق مشروع القرار A/71/L.58، تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) تقرر أن المؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد اتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: '١' سيعقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك قبل افتتاح المناقشة العامة للدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة مباشرة، ما لم يتفق على خلاف ذلك؛ '٢' سيعقد على أعلى مستوى سياسي ممكن، وسيشمل رؤساء الدول أو الحكومات؛ '٣' سيفضي إلى إصدار وثيقة ختامية متفاوض بشأنها، ومتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي، ونطاقها محدد في المرفق الثاني لقرارها ١/٧١، تحت عنوان "اتفاق عالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية"؛ '٤' سيفضي أيضا إلى إصدار موجزات للجلسات العامة وغيرها من مداولات المؤتمر لإدراجها في تقرير المؤتمر؛

(ب) تطلب إلى الأمين العام أن يعين أمينا عاما للمؤتمر قبل بدء المرحلة الأولى كي يتولى مهام جهة التنسيق باسم منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتقديم الدعم في العملية التحضيرية وفي تنظيم المؤتمر، وتشير إلى أن دور الأمين العام للمؤتمر سينتهي بانتهاء المؤتمر؛

(ج) تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعد مذكرة بشأن تنظيم أعمال المؤتمر الحكومي الدولي ستشكل أساسا لطرائق العمل المحددة للمؤتمر الحكومي الدولي التي ستقرها الدول الأعضاء بحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛

(د) تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يقوم، بدعم من الأمين العام، ومع الاستفادة من خبرة المنظمة الدولية للهجرة على وجه الخصوص، وخبرة الأعضاء الآخرين في

المجموعة العالمية المعنية بالهجرة وسائر الكيانات ذات الصلة، بتنظيم سلسلة من الدورات المواضيعية غير الرسمية، في الفترة ما بين نيسان/أبريل و تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، بشأن تيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، تتناول بالمناقشة، على سبيل المثال لا الحصر، في إطار واحد أو أكثر من المواضيع، العناصر المبينة في الفقرة ٨ من المرفق الثاني لقرارها ١/٧١، ويشارك في رئاستها الميسران؛

(هـ) تقرر أن تنظم هذه الدورات المواضيعية غير الرسمية لمدة أقصاها ١٢ يوما من أيام العمل في المجموع، وأن يضم كل منها حلقتين أو ثلاث حلقات نقاش للخبراء وجلسة تفاعلية؛

(و) تقرر أيضا أن تتولى إدارة كل حلقة نقاش للخبراء دولة عضو يعينها رئيس الجمعية العامة، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية ومع المراعاة الواجبة للتوازن الجغرافي، وأن يُراعى في تشكيل حلقات النقاش الأوضاع السائدة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد؛

(ز) تطلب إلى اللجان الاقتصادية الإقليمية أن تنظم، بالتعاون مع الكيانات المعنية الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الهجرة الدولية، مناقشات فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى، وتدعو المكاتب دون الإقليمية لتلك اللجان إلى القيام بذلك، من أجل دراسة الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية وتقديم إسهامات، وفقا لولاية كل منها، في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي؛

(ح) تقرر عقد اجتماع تحضيري في المكسيك في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، يشترك في رئاسته الميسران ويدوم ثلاثة أيام، يجري خلاله تقييم الإسهامات الواردة على النحو المبين في الفقرتين ١٥ و ٢٢ من مشروع القرار؛

(ط) تعرب عن تقديرها لحكومة المكسيك لعرضها استضافة الاجتماع التحضيري وتغطية تكاليفه؛

(ي) تطلب إلى الأمين العام أن يعدّ، بالتشاور الوثيق مع المنظمة الدولية للهجرة، كإسهام في المسودة الأولى للاتفاق العالمي والمفاوضات الحكومية الدولية، تقريرا يتضمن الوقائع والأرقام، إضافة إلى التحديات الماثلة والفرص المتاحة بناء على المجموعة الكاملة من الإسهامات المتاحة حتى ذلك الحين، وأن يقدم إلى الدول الأعضاء توصيات قبل بداية المرحلة الثالثة؛

- (ك) تقرر أيضا عقد المفاوضات الحكومية الدولية بشأن الاتفاق العالمي في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، في شباط/فبراير ٢٠١٨ لمدة ثلاثة أيام، وفي آذار/مارس ٢٠١٨ لمدة أربعة أيام، وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨ لمدة أربعة أيام، وفي أيار/مايو ٢٠١٨ لمدة خمسة أيام، وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨ لمدة خمسة أيام، وفي تموز/يوليه ٢٠١٨ لمدة خمسة أيام؛
- (ل) تطلب إلى رئيس الجمعية العامة، في إطار العملية التحضيرية للمؤتمر الحكومي الدولي، تنظيم ورئاسة جلسات استماع غير رسمية لتبادل الآراء بين أصحاب المصلحة المتعددين على مدى أربعة أيام، في الفترة ما بين نيسان/أبريل ٢٠١٧ وحزيران/يونيه ٢٠١٨، مع ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية، والبرلمانات، وجاليات المغتربين، والمهاجرين، ومنظمات المهاجرين، والقطاع الخاص، وتطلب أيضا إلى رئيس الجمعية أن يعد موجزا لجلسات الاستماع تلك، يتاح كإسهام في المفاوضات الحكومية الدولية؛

ثالثا - علاقة الطلبات بالخطة البرنامجية والأولويات لفترتي السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ و ٢٠١٨-٢٠١٩ وبالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ وبالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٣ - تتصل الأنشطة المطلوبة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ والبرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ والبرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية؛ والبرنامج ١٥، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا؛ والبرنامج ١٦، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ؛ والبرنامج ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ والبرنامج ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا؛ والبرنامج ٢٠، حقوق الإنسان؛ والبرنامج ٢٤، الإعلام؛ والبرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم، من الخطة البرنامجية والأولويات لكل من فترتي السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ و ٢٠١٨-٢٠١٩.

٤ - كذلك تتصل تلك الأنشطة بالباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما؛ والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ والباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ والباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية؛ والباب ١٨، التنمية الاقتصادية

والاجتماعية في أفريقيا؛ والباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ؛
والباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
والباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا؛ والباب ٢٤، حقوق الإنسان؛
والباب ٢٨، الإعلام؛ والباب ٢٩ زاي، الإدارة، فيينا، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين
٢٠١٦-٢٠١٧ والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

رابعاً - الأنشطة التي سوف تُنفذ بها الطلبات

٥ - سيقوم الأمين العام بتعيين ممثل خاص للأمين العام لشؤون الهجرة الدولية ليضطلع أيضاً بدور الأمين العام للمؤتمر. ومن المتوقع أن يحضر الأمين العام للمؤتمر الدورات الإقليمية والمواضيعية غير الرسمية، وأن يتواصل مع مختلف أصحاب المصلحة في إطار العملية التحضيرية وتنظيم المؤتمر.

٦ - وسيضطلع رئيس الجمعية العامة، بدعم من الأمين العام، ومع الاستفادة من خبرة المنظمة الدولية للهجرة على وجه الخصوص، وخبرة الأعضاء الآخرين في المجموعة العالمية المعنية بالهجرة وسائر الكيانات ذات الصلة، بتنظيم سلسلة من الدورات المواضيعية غير الرسمية، في الفترة ما بين نيسان/أبريل وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومقر الأمم المتحدة في نيويورك، وفي مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وستنظم هذه الدورات لمدة لا يتجاوز مجموعها ١٢ يوماً من أيام العمل، وسيضم كل منها حلقتين أو ثلاث حلقات نقاش للخبراء وجلسة تفاعلية، وستتولى إدارة كل حلقة من حلقات نقاش الخبراء دولة عضو يعينها رئيس الجمعية. وستتيح تلك الدورات الفرصة لأصحاب المصلحة لمناقشة طائفة من المسائل المعقدة التي تؤثر على الهجرة. وستدعمها خبرات توفرها كيانات الأمم المتحدة المشار إليها في إعلان نيويورك، ومنها منظمة العمل الدولية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وستسهم في العملية كيانات أخرى مكلفة بولايات هامة تتصل بالهجرة ولديها خبرة واسعة في هذا المجال.

٧ - وسوف يستلزم هذا أيضاً سفر بعض موظفي إدارة المؤتمرات بالأمم المتحدة، وكذلك سفر بعض الموظفين إلى الأماكن التي لا يوجد بها مكتب اتصال معني. وسيشمل ذلك سفر موظفين لخدمات المؤتمرات من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وموظفين من مكتب رئيس الجمعية العامة، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وكذلك سفر الأمين العام للمؤتمر، إلى أماكن خارج نيويورك بغية ضمان توفير الخبرة المطلوبة لدعم المشاورات.

٨ - وستتولى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تقديم الخدمات للاجتماعات، بما يشمل خدمات الترجمة الشفوية ووثائق ما قبل الدورة.

٩ - ومن المتوقع أن يقدم الأمين العام، بالتشاور الوثيق مع المنظمة الدولية للهجرة، تقريراً يشمل على الحقائق والأرقام، ويبين التحديات الماثلة والفرص المتاحة. وسيستلزم إعداد التقرير تقديم الدعم الاستشاري إلى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الاضطلاع بالبحوث وتحليل البيانات على النحو المطلوب. ومن المتوخى أن يصدر التقرير بجميع اللغات الرسمية الست، وأن يشكل إضافة إلى عبء العمل الذي تؤديه إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات فيما يتعلق بالوثائق.

١٠ - وسوف يتطلب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أيضاً أربعة أشهر من الدعم الاستشاري لتلبية الاحتياجات الإضافية المتصلة بعقد دورة فيينا المواضيعية المتعلقة بتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، بما يشمل تحديد المهاجرين وضحايا الاتجار بالبشر وتوفير الحماية والمساعدة لهم بطريقة مناسبة.

١١ - وسوف تنظم اللجان الاقتصادية الإقليمية ومكاتبها دون الإقليمية مناقشات بين الدول الأعضاء والجهات المشاركة الأخرى ذات الصلة، من أجل دراسة الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية وتقديم إسهامات، وفقاً لولاية كل منها، في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي. وتجربة الهجرة، على الرغم من أنها ظاهرة عالمية، تختلف باختلاف المناطق. فبعض المناطق تشكل مصدراً صافياً للمهاجرين، وبعضها الآخر يندرج ضمن المستقبلين الصافين، بينما تشكل بلدان كثيرة بلدان مرور عابر. غير أن معظم البلدان المعنية هي بالنسبة للمهاجرين بلدان منشأ ومقصد وعبور في آن واحد.

١٢ - ومن المتوقع أن تلزم احتياجات إضافية للجان الإقليمية من أجل تنظيم المشاورات الإقليمية المطلوبة، ويشمل ذلك اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. وستشمل الاحتياجات في كل حالة إعداد ورقات المعلومات الأساسية والتقارير والوثائق الخاصة بالاجتماعات؛ وتوفير خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الشفوية. وسوف يشارك الخبراء من الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والمنظمات الإقليمية والقطاع الخاص في المناقشات، ليسهموا بذلك بطائفة واسعة من الخبرات التي تلزم المشاركين للاسترشاد بما فيما يتعلق بأسباب الهجرة وآثارها المعقدة. وبالنظر إلى الاختلافات في ديناميات الهجرة داخل المناطق المشار إليها، ستعقد ثلاث مناقشات إقليمية في أفريقيا، وينظم نشاط واحد في كل من آسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وغرب آسيا.

- ١٣ - ولتلبية الطلب الإضافي من الأعمال المتصلة بحقوق الإنسان، تطلب مفوضية حقوق الإنسان وظيفة مؤقتة لمدة ثلاثة أشهر لإجراء استعراض مكثي شامل وتحليل للمسائل القانونية والسياساتية المتعلقة بالهجرة وحقوق الإنسان، فضلاً عن إعداد وثائق أساسية بشأن الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان، التي تتناولها الدورة المواضيعية.
- ١٤ - ولضمان إمكانية اطلاع جميع الوفود على وقائع المشاورات المواضيعية، ستطلب إدارة شؤون الإعلام احتياجات إضافية من الخدمات التعاقدية لأغراض البث الشبكي.

خامساً - الاحتياجات المقدّرة من الموارد

ألف - الاحتياجات المتعلقة بخدمات المؤتمرات

الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات،
والباب ٢٩ زاي، الإدارة، فيينا

١٥ - فيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار، يُفهم أن جميع المسائل المتعلقة بالمؤتمر، بما في ذلك مواعيده وشكله وطريقة تنظيمه ونطاقه، لم تحدد بعد. وبناء عليه، وبالنظر إلى أن طرائق عقد المؤتمر غير محددة، فلن يتسنى في الوقت الحاضر تقدير ما سترتب على الاحتياجات الناشئة فيما يتعلق بعقد الجلسات وإعداد الوثائق من آثار محتملة من حيث التكلفة. وبناء على ما تقرره الجمعية العامة بشأن طرائق عقد المؤتمر وشكله وتنظيمه، سيقدم الأمين العام التكاليف ذات الصلة بتلك الاحتياجات، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية. وفضلاً عن ذلك، سيكون من الضروري تحديد مواعيد المؤتمر بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

١٦ - ومن المتوقع أن يضيف الطلب الوارد في الفقرة ١٣ من منطوق مشروع القرار إلى أعباء العمل الذي تؤديه إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات فيما يتعلق بالوثائق عبئاً يتمثل في توفير وثيقة واحدة لما قبل الدورة تتألف من ٨ ٥٠٠ كلمة وتصدر بجميع اللغات الست. وستنشأ عن ذلك احتياجات إضافية بمبلغ ٢٧ ٨٠٠ دولار لخدمات الوثائق في عام ٢٠١٧.

١٧ - وعملاً بالفقرتين ١٥ و ١٦ من منطوق مشروع القرار، ستُعقد الدورات المواضيعية غير الرسمية (ست دورات في المجموع) في نيويورك وجنيف وفيينا لمدة أقصاها ١٢ يوماً من أيام العمل. وستعقد كل دورة لمدة يومين من أيام العمل، وتتألف من جلسات متتالية تعقد في الصباح وبعد الظهر، من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠، ومن الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠. ولن تعقد جلسات موازية في أثناء الدورات المواضيعية غير الرسمية.

وسيتعين تحديد مواعيد الجلسات بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وفيما يلي تفاصيل الدورات:

(أ) ستعقد ثلاث دورات مواضيعية غير رسمية في جنيف على مدى فترة مجموعها ستة أيام، مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست (فريق من ١٤ مترجماً شفويا)، مما سيشكل عبئا يضاف إلى أعباء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المتعلق بالاجتماعات في عام ٢٠١٧ فقط. وسيستتبع ذلك احتياجات إضافية من خدمات الاجتماعات بمبلغ قدره ٦٠٠ ٧٨ دولار. وإضافة إلى ذلك، سيلزم اثنان من موظفي المؤتمرات للسفر إلى جنيف لخدمة الدورات الثلاث (٣٠٠ ٢٢ دولار)؛

(ب) ستعقد دورتان مواضيعيتان غير رسميتين في نيويورك على مدى فترة مجموعها أربعة أيام، مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست في عام ٢٠١٧ فقط. وستجري تغطية الاحتياجات المتعلقة بالترجمة الشفوية باستخدام استحقاقات الجمعية العامة، وبالتالي لن تترتب آثار إضافية تتعلق بالاجتماعات بالنسبة للدورتين المعقودتين في نيويورك؛

(ج) ستعقد دورة مواضيعية غير رسمية في فيينا على مدى يومين، مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست (فريق من ١٤ مترجماً شفويا)، مما سيشكل عبئا يضاف إلى أعباء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المتعلق بالاجتماعات في عام ٢٠١٧ فقط. وسيستتبع ذلك احتياجات إضافية من خدمات الاجتماعات بمبلغ قدره ٢٦ ٠٠٠ دولار. وإضافة إلى ذلك، سيلزم اثنان من موظفي المؤتمرات للسفر إلى فيينا لخدمة الدورة (٦٠٠ ٧ دولار). وعلاوة على ذلك، سيلزم مبلغ تقديره ٤٠٠ ٢٨ دولار لإعادة تنظيم غرف الاجتماعات بمبنى المؤتمرات الرئيسي في فيينا (المبنى-إم) في شكل قاعات مناسبة لاستيعاب الدورة.

١٨ - وفيما يتعلق بالفقرتين ٢٣ و ٢٤ من منطوق مشروع القرار، يفهم أن التكاليف المتصلة بالاجتماع التحضيري المقرر عقده في المكسيك ستغطيها حكومة المكسيك.

١٩ - ومن المتوقع أن تضيف تلبية الطلب الوارد في الفقرة ٢٦ من منطوق مشروع القرار إلى أعباء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المتعلق بالوثائق عبئا يتمثل في توفير وثيقة واحدة لما قبل الدورة تتألف من ٨ ٥٠٠ كلمة وتصدر بجميع اللغات الست. وستنشأ عن ذلك احتياجات إضافية بمبلغ ٨٠٠ ٢٧ دولار لخدمات الوثائق في عام ٢٠١٧.

٢٠ - وفيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة ٢٨ من منطوق مشروع القرار، من المتوخى أن تعقد اجتماعات المفاوضات الحكومية الدولية بشأن الاتفاق العالمي في نيويورك، مع توفير الترجمة الشفوية بجميع اللغات الست (فريق من ٢٠ مترجماً شفويًا)، على مدى فترة مجموعها ٢٦ يومًا، وهو ما يشكل عبئًا يضاف إلى أعباء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المتعلقة بالاجتماعات في عام ٢٠١٨ فقط. وهذا سيستتبع احتياجات إضافية من خدمات المؤتمرات بمبلغ قدره ٤٤٢ ٠٠٠ دولار، سيجري تناولها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢١ - وعملاً بالفقرة ٣٠ من منطوق مشروع القرار، ستغطي الاحتياجات من خدمات الاجتماعات على مدى أربعة أيام من جلسات الاستماع غير الرسمية لأصحاب المصلحة المتعددين، في الفترة ما بين نيسان/أبريل ٢٠١٧ وحزيران/يونيه ٢٠١٨، من خلال استخدام استحقاقات الجمعية العامة، وسيحدد توقيت الجلسات بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

٢٢ - وخلاصة القول، تلزم احتياجات غير متكررة من الموارد قدرها ٦٣٢ ١٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، و ٤٠٠ ٢٨ دولار في إطار الباب ٢٩ زاي، الإدارة، فيينا، في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وترد تفاصيل هذه الاحتياجات الإضافية من الموارد في الجدول ١.

الجدول ١

الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات،
والباب ٢٩ زاي، الإدارة، فيينا

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات			الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات
الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧	الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٨	الاحتياجات من الموارد	
٥٤٦ ٦٠٠	١٠٤ ٦٠٠	٤٤٢ ٠٠٠	الترجمة الشفوية
٥٥ ٦٠٠	٥٥ ٦٠٠	-	وثائق ما قبل الدورة
٢٩ ٩٠٠	٢٩ ٩٠٠	-	سفر اثنين من موظفي المؤتمرات
٦٣٢ ١٠٠	١٩٠ ١٠٠	٤٤٢ ٠٠٠	المجموع الفرعي، الباب ٢

مجموع الاحتياجات من الموارد	الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧	الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٨
الباب ٢٩ زاي، الإدارة، فيينا		
إعادة تصميم غرف الاجتماعات	٢٨ ٤٠٠	٢٨ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الباب ٢٩ زاي	٢٨ ٤٠٠	٢٨ ٤٠٠
المجموع	٦٦٠ ٥٠٠	٢١٨ ٥٠٠
	٤٤٢ ٠٠٠	

باء - الاحتياجات غير المتعلقة بخدمات المؤتمرات

الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

سفر الخبراء

٢٣ - فيما يتعلق بالفقرتين ١٥ و ١٦ من منطوق مشروع القرار، تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ٣٠٥ ٣٠٠ دولار ستلزم لتغطية تكاليف سفر ١٢ خبيراً معنياً بالموضوع لحضور الدورات المواضيعية غير الرسمية التي تدوم يومين، والتي ستعقد ثلاث دورات منها في جنيف؛ ودورتان في نيويورك؛ ودورة واحدة في فيينا. ويشارك الخبراء، الذين سيستعان بهم من الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والمنظمات الإقليمية والقطاع الخاص، في حلقات النقاش، ويسهمون بطائفة واسعة من الخبرات اللازمة لإثراء المناقشة المتعلقة بأسباب الهجرة وآثارها المعقدة.

سفر الموظفين

٢٤ - عملاً بالفقرات ١٠ و ١٥ و ١٦ من منطوق مشروع القرار، ستلزم موارد تقدر بمبلغ ١٨٢ ٨٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر موظفين من مكتب رئيس الجمعية العامة (١٥ ٠٠٠ دولار) لدعم الدورات المواضيعية غير الرسمية المقرر عقدها في جنيف وفيينا، لضمان الاتساق والاستمرارية فيما بين مختلف الاجتماعات التحضيرية، التي ستعقد بعقد مؤتمر عام ٢٠١٨ بشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وتكاليف سفر الأمين العام للمؤتمر، وموظف مرافق له (١٦٧ ٨٠٠ دولار).

٢٥ - ويغطي المبلغ الذي يصل قدره إلى ١٦٧ ٨٠٠ دولار تكاليف سفر الأمين العام للمؤتمر وموظف مرافق له، بما في ذلك السفر لحضور أربع دورات مواضيعية غير رسمية مدتها يومان، ستعقد ثلاث دورات منها في جنيف، ودورة واحدة في فيينا (١٠٠ ٠٠٠ دولار)؛ ولحضور المناقشات الإقليمية الأربع التي تدوم يومين (٦٧ ٨٠٠ دولار).

٢٦ - ويوجز الجدول ٢ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً.

الجدول ٢

الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد		الاحتياجات الموارد لعام ٢٠١٧
الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً		
سفر الخبراء	٣٠٥ ٣٠٠	٣٠٥ ٣٠٠
سفر الموظفين	١٨٢ ٨٠٠	١٨٢ ٨٠٠
المجموع	٤٨٨ ١٠٠	٤٨٨ ١٠٠

الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

الخبراء الاستشاريون

٢٧ - فيما يتعلق بالفقرة ٢٦ من منطوق مشروع القرار، ستلزم موارد تقدر بمبلغ ٥٤ ٠٠٠ دولار لتوفير الخدمات الاستشارية لمدة ستة أشهر لإجراء البحوث والتحليلات من أجل إعداد تقرير يتضمن حقائق وأرقاماً عن اتجاهات الهجرة العالمية، ويقدم تحليلاً لفوائد الهجرة وتحدياتها. وسوف يسترشد بالاستنتاجات والتوصيات التي ترد في التقرير في إعداد المسودة الأولى للاتفاق العالمي.

سفر الموظفين

٢٨ - فيما يتعلق بالفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار، تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ١١ ٢٠٠ دولار ستلزم لتغطية تكاليف سفر موظفين لحضور ثلاث دورات مواضيعية غير رسمية مدتها يومان، ستعقد دورتان منها في جنيف، ودورة واحدة في فيينا.

٢٩ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢٢ (أ) من منطوق مشروع القرار، تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ٢٧ ٧٠٠ دولار ستلزم لتغطية تكاليف سفر موظفين للمشاركة في المناقشات الإقليمية الأربع التي سينظر خلالها في الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية.

٣٠ - ويوجز الجدول ٣ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

الجدول ٣

الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية من الموارد		مجموع الاحتياجات الاجتماعية من الموارد لعام ٢٠١٧
الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية		
الخبراء الاستشاريون		٥٤ ٠٠٠
سفر الموظفين		٣٨ ٩٠٠
المجموع		٩٢ ٩٠٠

الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

٣١ - تطلب الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار، تنظيم سلسلة من الدورات المواضيعية غير الرسمية بشأن تيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وتشير التقديرات إلى أنه سيلزم توفير موارد لتغطية تكاليف المحلات الواردة أدناه.

الخبراء الاستشاريون

٣٢ - تلزم موارد قدرها ٤٢ ٣٠٠ دولار لتغطية تكاليف تقديم الخدمات الاستشارية لمدة أربعة أشهر للمساعدة في إعداد الدورات المواضيعية وتنظيمها، بما في ذلك إجراء الاتصالات مع الدول الأعضاء، وتحديد الخبراء المشاركين في حلقات النقاش، والتشاور مع الجهات الفاعلة الموجودة في نيويورك وجنيف، وإجراء البحوث والتحليلات اللازمة لضمان اتساق جدول أعمال كل من الدورات المواضيعية ووثائقها الخاصة بما قبل الدورة، مع العمل الأوسع نطاقا المضطلع به خلال المرحلة الأولى (المشاورات) ومع مناقشات الخبراء الحكومية الدولية الجارية بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين.

سفر الخبراء

٣٣ - ستلزم موارد قدرها ١٣ ٢٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر ستة خبراء لحضور دورة مواضيعية غير رسمية ستعقد لمدة يومين في فيينا. وسيوفر الخبراء المعارف الفنية الأساسية اللازمة لإثراء المناقشة المتعلقة بالاتجار، مما سيسهم في المرحلة الثانية (التقييم).

سفر الموظفين

٣٤ - تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ٧٠٠ ٤ دولار ستلزم لتغطية تكلفة سفر الموظفين لتقديم الدعم إلى دورتين من الدورات المواضيعية غير الرسمية الثلاث التي ستعقد لمدة يومين في جنيف.

٣٥ - ويوجز الجدول ٤ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية.

الجدول ٤

الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد		الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧
الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية		
الخبراء الاستشاريون		
٤٢ ٣٠٠	٤٢ ٣٠٠	
سفر الخبراء		
١٣ ٢٠٠	١٣ ٢٠٠	
سفر الموظفين		
٤ ٧٠٠	٤ ٧٠٠	
٦٠ ٢٠٠	٦٠ ٢٠٠	المجموع

الباب ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

٣٦ - تطلب الجمعية العامة، في الفقرة ٢٢ (أ) من منطوق مشروع القرار، إلى اللجان الاقتصادية الإقليمية دراسة الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية وتقديم إسهامات في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي. وتشير التقديرات إلى أنه سيلزم توفير موارد لتغطية تكاليف المجالات الواردة أدناه.

الخبراء الاستشاريون

٣٧ - ستلزم موارد قدرها ٦٠ ٠٠ دولار لتغطية تكاليف ما مجموعه ستة أشهر من الخدمات الاستشارية اللازمة لإعداد ورقة معلومات أساسية للمناقشات الإقليمية، بالإضافة إلى تقرير موحز عن نتائج المناقشات. وتشمل المجالات التي ستغطي مواضيع محددة في مشروع القرار، بما فيها حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، والإدماج الاجتماعي، والتماسك وجميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية وكره الأجانب والتعصب؛ والهجرة غير النظامية

ومسارات الهجرة النظامية، التي تشمل العمل اللائق، وحركة العمالة، والاعتراف بالمهارات والمؤهلات، والتدابير الأخرى ذات الصلة؛ والتعاون الدولي وإدارة الهجرة بجميع أبعادها، بما في ذلك عند الحدود، وأثناء المرور العابر، والدخول، والعودة، والإذن بمعاودة الدخول، والإدماج وإعادة الإدماج؛ ومساهمات المهاجرين والمغتربين في جميع أبعاد التنمية المستدامة، التي تشمل التحويلات وإمكانية تحويل الاستحقاقات المكتسبة؛ ومعالجة دوافع الهجرة، بما في ذلك الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية والأزمات التي يتسبب فيها الإنسان، وذلك بتوفير الحماية وتقديم المساعدة، وتحقيق التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، ومنع نشوب النزاعات وتسويتها؛ وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك تحديد المهاجرين وضحايا الاتجار وتوفير الحماية والمساعدة لهم بطريقة مناسبة.

سفر الخبراء

٣٨ - ستلزم موارد قدرها ٣٥ ٥٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر ١٨ خبيراً، بمعدل ٦ خبراء لكل مناقشة من المناقشات الإقليمية التي تدوم يومين بشأن الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية، والتي ستعقد مناقشتان منها في أديس أبابا، ومناقشة واحدة في جوهانسبرغ، لدراسة المواضيع الستة المحددة في مشروع القرار. وستقدم المناقشات الإقليمية إسهامات للعملية التحضيرية للاتفاق العالمي، ترد في شكل تقرير موجز عن نتائج المناقشات.

الخدمات التعاقدية

٣٩ - ستلزم موارد قدرها ٣٤ ٧٠٠ دولار لتغطية تكاليف الترجمة الشفوية بثلاث لغات (الإنكليزية والعربية والفرنسية)، وطباعة الوثائق المتصلة بالمناقشات الإقليمية وتحريرها وترجمتها.

٤٠ - ويوجز الجدول ٥ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا.

الجدول ٥

الباب ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد		الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧	
الباب ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا			
الخبراء الاستشاريون		٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠
سفر الخبراء		٣٥ ٥٠٠	٣٥ ٥٠٠
الخدمات التعاقدية		٣٤ ٧٠٠	٣٤ ٧٠٠
المجموع		١٣٠ ٢٠٠	١٣٠ ٢٠٠

الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

٤١ - تطلب الجمعية العامة، في الفقرة ٢٢ (أ) من منطوق مشروع القرار، إلى اللجان الاقتصادية الإقليمية دراسة الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية وتقديم إسهامات في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي. وتشير التقديرات إلى أنه سيلزم توفير موارد لتغطية تكلفة المجالات الواردة أدناه.

الخبراء الاستشاريون

٤٢ - سيلزم توفير موارد قدرها ٢٤ ٠٠٠ دولار لما مجموعه أربعة أشهر من الخدمات الاستشارية من أجل تقديم إسهامات فنية لإعداد ورقة معلومات أساسية. وتشمل المجالات التي ستغطي مواضيع محددة في مشروع القرار، بما فيها حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، والإدماج الاجتماعي، والتماسك، وجميع أشكال التمييز، التي تشمل العنصرية وكره الأجانب والتعصب؛ والهجرة غير النظامية والمسارات النظامية، بما في ذلك العمل اللائق، وحركة العمالة، والاعتراف بالمهارات والمؤهلات، والتدابير الأخرى ذات الصلة؛ والتعاون الدولي وإدارة الهجرة بجميع أبعادها، بما في ذلك على الحدود، وأثناء المرور العابر، وعند الدخول، والعودة، والإذن بمعاودة الدخول، والإدماج وإعادة الإدماج؛ ومساهمات المهاجرين والمغتربين في جميع أبعاد التنمية المستدامة، التي تشمل التحويلات وإمكانية تحويل الاستحقاقات المكتسبة؛ ومعالجة دوافع الهجرة، بما في ذلك الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية والأزمات التي يتسبب فيها الإنسان، وذلك بتوفير الحماية وتقديم المساعدة، وتحقيق التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، ومنع نشوب النزاعات وتسويتها؛

وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك تحديد المهاجرين وضحايا الاتجار وتوفير الحماية والمساعدة لهم بطريقة مناسبة.

سفر الخبراء

٤٣ - ستلزم موارد قدرها ٣٣ ٩٠٠ دولار لتغطية سفر ١٢ خبيراً للمشاركة في مناقشة إقليمية ستعقد لمدة يومين في بانكوك لدراسة المواضيع الستة المحددة في مشروع القرار. وستقدم المناقشة إسهامات للعملية التحضيرية للاتفاق العالمي، ترد في شكل تقرير موجز عن نتائج المناقشة.

الخدمات التعاقدية

٤٤ - ستلزم موارد قدرها ١٩ ١٠٠ دولار لتوفير الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية وتحرير الوثائق بأربع لغات (الإنكليزية والفرنسية والصينية والروسية).

٤٥ - ويوجز الجدول ٦ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ.

الجدول ٦

الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات
من الموارد

الاحتياجات
الموارد لعام ٢٠١٧

الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	
الخبراء الاستشاريون	٢٤ ٠٠٠
سفر الخبراء	٣٣ ٩٠٠
الخدمات التعاقدية	١٩ ١٠٠
المجموع	٧٧ ٠٠٠

الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٤٦ - تطلب الجمعية العامة، في الفقرة ٢٢ (أ) من مشروع القرار، إلى اللجان الاقتصادية الإقليمية دراسة الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية وتقديم إسهامات في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي. وتشير التقديرات إلى أنه سيلزم توفير موارد لتغطية تكاليف المجالات الواردة أدناه.

الخبراء الاستشاريون

٤٧ - ستلزم موارد قدرها ٢٠ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف ما مجموعه أربعة أشهر من الخدمات الاستشارية اللازمة لإعداد ورقة معلومات أساسية للمناقشات الإقليمية، بالإضافة إلى تقرير موجز عن نتائج المناقشات. وتشمل المجالات التي ستغطي مواضيع محددة في مشروع القرار، بما فيها حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، والإدماج الاجتماعي، والتماسك وجميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية وكره الأجانب والتعصب؛ والهجرة غير النظامية ومسارات الهجرة النظامية، التي تشمل العمل اللائق، وحركة العمالة، والاعتراف بالمهارات والمؤهلات، والتدابير الأخرى ذات الصلة؛ والتعاون الدولي وإدارة الهجرة بجميع أبعادها، بما في ذلك عند الحدود، وأثناء المرور العابر، والدخول، والعودة، والإذن بمعاودة الدخول، والإدماج وإعادة الإدماج؛ ومساهمات المهاجرين والمغتربين في جميع أبعاد التنمية المستدامة، التي تشمل التحويلات وإمكانية تحويل الاستحقاقات المكتسبة؛ ومعالجة دوافع الهجرة، بما في ذلك الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية والأزمات التي يتسبب فيها الإنسان، وذلك بتوفير الحماية وتقديم المساعدة، وتحقيق التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، ومنع نشوب النزاعات وتسويتها؛ وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك تحديد المهاجرين وضحايا الاتجار وتوفير الحماية والمساعدة لهم بطريقة مناسبة.

سفر الخبراء

٤٨ - ستلزم موارد قدرها ٢٤ ٠٠٠ دولار لتغطية سفر ١٢ خبيراً للمشاركة في مناقشة إقليمية ستعقد لمدة يومين في بانكوك لتغطية المواضيع الستة المحددة في مشروع القرار. وستقدم المناقشة الإقليمية إسهامات للعملية التحضيرية للاتفاق العالمي، ترد في شكل تقرير موجز عن نتائج المناقشة.

الخدمات التعاقدية

٤٩ - تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ٨ ٧٠٠ دولار ستلزم لتحرير الوثائق وترجمتها إلى اللغة الفرنسية، ولتوفير خدمات الترجمة الشفوية بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية.

٥٠ - ويوجز الجدول ٧ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

الجدول ٧

الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد		الاحتياجات الموارد لعام ٢٠١٧
الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي		
الخبراء الاستشاريون	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠
سفر الخبراء	٢٤ ٠٠٠	٢٤ ٠٠٠
الخدمات التعاقدية	٨ ٧٠٠	٨ ٧٠٠
المجموع	٥٢ ٧٠٠	٥٢ ٧٠٠

الباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

٥١ - تطلب الجمعية العامة، في الفقرة ٢٢ (أ) من منطوق مشروع القرار، إلى اللجان الاقتصادية الإقليمية دراسة الجوانب الإقليمية ودون الإقليمية للهجرة الدولية وتقديم إسهامات في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي. وتشير التقديرات إلى أنه سيلزم توفير موارد لتغطية تكاليف المجالات الواردة أدناه.

سفر الموظفين

٥٢ - تشير التقديرات إلى أنه سيلزم مبلغ قدره ٦ ٩٠٠ دولار لتغطية سفر أربعة موظفين لدعم مناقشة إقليمية ستعقد لمدة يومين في القاهرة بشأن الاتفاق العالمي.

الخبراء الاستشاريون

٥٣ - ستلزم موارد قدرها ٢٣ ٤٠٠ دولار لتغطية تكاليف ما مجموعه أربعة أشهر من الخدمات الاستشارية اللازمة لإعداد ورقة معلومات أساسية للمناقشات الإقليمية، بالإضافة إلى تقرير موجز عن نتائج المناقشات. وتشمل المجالات التي ستغطي مواضيع محددة في مشروع القرار، بما فيها حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، والإدماج الاجتماعي، والتماسك وجميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية وكره الأجانب والتعصب؛ والهجرة غير النظامية ومسارات الهجرة النظامية، التي تشمل العمل اللائق، وحركة العمالة، والاعتراف بالمهارات والمؤهلات، والتدابير الأخرى ذات الصلة؛ والتعاون الدولي وإدارة الهجرة بجميع أبعادها، بما في ذلك عند الحدود، وأثناء المرور العابر، والدخول، والعودة، والإذن بمعاودة الدخول،

والإدماج وإعادة الإدماج؛ ومساهمات المهاجرين والمغتربين في جميع أبعاد التنمية المستدامة، التي تشمل التحويلات وإمكانية تحويل الاستحقاقات المكتسبة؛ ومعالجة دوافع الهجرة، بما فيها الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية والأزمات التي يتسبب فيها الإنسان، وذلك بتوفير الحماية وتقديم المساعدة، وتحقيق التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، ومنع نشوب النزاعات وتسويتها؛ وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص وأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك تحديد المهاجرين وضحايا الاتجار وتوفير الحماية والمساعدة لهم بطريقة مناسبة.

سفر الخبراء

٥٤ - سيلزم توفير موارد قدرها ٦٠٠ ٢٠ دولار لتغطية سفر ١٢ خبيراً للمشاركة في مناقشة إقليمية ستعقد لمدة يومين لدراسة المواضيع الستة المحددة في مشروع القرار. وستقدم المناقشة الإقليمية إسهامات للعملية التحضيرية للاتفاق العالمي، ترد في شكل تقرير موجز عن نتائج المناقشة.

الخدمات التعاقدية

٥٥ - ستلزم موارد قدرها ٦٠٠ ٦ دولار لتقديم خدمات الترجمة الشفوية واستئجار أماكن العمل أثناء المناقشة الإقليمية.

٥٦ - ويوجز الجدول ٨ الموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا.

الجدول ٨

الباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات
من الموارد

الاحتياجات من
الموارد لعام ٢٠١٧

الباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	
٦ ٩٠٠	٦ ٩٠٠
٢٣ ٤٠٠	٢٣ ٤٠٠
٢٠ ٦٠٠	٢٠ ٦٠٠
٦ ٥٠٠	٦ ٥٠٠
٥٧ ٤٠٠	٥٧ ٤٠٠
المجموع	

الباب ٢٤، حقوق الإنسان

تكاليف الموظفين الأخرى

٥٧ - عملاً بالفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار، سيلزم توفير موارد قدرها ٥٣ ٨٠٠ دولار لتغطية تكاليف وظيفة مساعدة مؤقتة عامة برتبة ف-٤ لفترة ثلاثة أشهر بهدف إجراء بحوث وتحليلات فنية للمسائل القانونية والسياساتية المتعلقة بالهجرة وحقوق الإنسان، بما في ذلك إجراء استعراض مكثي وتحليل في هذا المجال، بالإضافة إلى إعداد الوثائق الأساسية قبل انعقاد كل دورة مواضيعية مع تحليل موضوعي للجوانب المتصلة بحقوق الإنسان التي تتناولها الدورة.

الجدول ٩

الباب ٢٤، حقوق الإنسان

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات
من الموارد

الباب ٢٤، حقوق الإنسان	
٥٣ ٨٠٠	٥٣ ٨٠٠
٥٣ ٨٠٠	٥٣ ٨٠٠
المجموع	

الباب ٢٨، الإعلام

الخدمات التعاقدية

٥٨ - فيما يتعلق بالفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار، تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ٨ ٤٠٠ دولار ستلزم لتغطية احتياجات البث الشبكي للدورات المواضيعية غير الرسمية.

الجدول ١٠

الباب ٢٨، الإعلام

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد		الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧
الباب ٢٨، الإعلام		
الخدمات التعاقدية		٨ ٤٠٠
المجموع		٨ ٤٠٠

الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

٥٩ - تشير التقديرات إلى أن موارد قدرها ٥ ٥٠٠ دولار ستلزم لتغطية الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بالمساعدة المؤقتة العامة.

الجدول ١١

الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد		الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧
الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		٥ ٥٠٠
المجموع		٥ ٥٠٠

سادساً - موجز الآثار المترتبة من حيث الموارد

٦٠ - ترد الاحتياجات الإضافية المترتبة على اقتراح الأمين العام والبالغة ١ ٦٨٦ ٧٠٠ دولار مفصلة في الجدول ١٢. ويطلب الأمين العام موارد إضافية قدرها ١ ٢٤٤ ٧٠٠ دولار لعام ٢٠١٧ وحده، في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

الجدول ١٢

الاحتياجات الإضافية من الموارد، حسب أبواب الميزانية البرنامجية

(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع الاحتياجات من الموارد	الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٧	الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٨
الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٤٨٨ ١٠٠	٤٨٨ ١٠٠
الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	٦٣٢ ١٠٠	١٩٠ ١٠٠
الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٩٢ ٩٠٠	٩٢ ٩٠٠
الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية	٦٠ ٢٠٠	٦٠ ٢٠٠
الباب ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	١٣٠ ٢٠٠	١٣٠ ٢٠٠
الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	٧٧ ٠٠٠	٧٧ ٠٠٠
الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٥٢ ٧٠٠	٥٢ ٧٠٠
الباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	٥٧ ٤٠٠	٥٧ ٤٠٠
الباب ٢٤، حقوق الإنسان	٥٣ ٨٠٠	٥٣ ٨٠٠
الباب ٢٨، الإعلام	٨ ٤٠٠	٨ ٤٠٠
الباب ٢٩ زاي، الإدارة، فيينا	٢٨ ٤٠٠	٢٨ ٤٠٠
الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٥ ٥٠٠	٥ ٥٠٠
المجموع	١ ٦٨٦ ٧٠٠	١ ٢٤٤ ٧٠٠
		٤٤٢ ٠٠٠

سابعاً - إمكانية الاستيعاب خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٦١ - لا يمكن في هذه المرحلة تحديد أنشطة تدرج تحت الأبواب ١ و ٢ و ٩ و ١٦ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٨ و ٢٩ زاي و ٣٦ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ ويمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تغييرها خلال فترة السنتين تلبيةً للاحتياجات الإضافية البالغة ١ ٢٤٤ ٧٠٠ دولار. ولهذا، سترتب على اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/71/L.58 احتياجات إضافية قدرها ١ ٢٤٤ ٧٠٠ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين.

ثامنا - صندوق الطوارئ

٦٢ - تجدر الإشارة إلى أن الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة بموجب قراراتها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ تقضي بإنشاء صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين بغرض استيعاب النفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم تُرصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية.

تاسعا - الخلاصة والإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه

٦٣ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/71/L.58، ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد بمبلغ قدره ٧٠٠ ٢٤٤ ١ دولار لعام ٢٠١٧، في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، بما في ذلك مبلغ قدره ١٠٠ ٤٨٨ دولار في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً؛ ومبلغ قدره ١٠٠ ١٩٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ ومبلغ قدره ٩٢ ٩٠٠ دولار في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ ومبلغ قدره ٢٠٠ ٦٠ دولار في إطار الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية؛ ومبلغ قدره ٢٠٠ ١٣٠ دولار في إطار الباب ١٨، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا؛ ومبلغ قدره ٧٧ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ؛ ومبلغ قدره ٧٠٠ ٥٢ دولار في إطار الباب ٢١، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ومبلغ قدره ٤٠٠ ٥٧ دولار في إطار الباب ٢٢، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا؛ ومبلغ قدره ٨٠٠ ٥٣ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ ومبلغ قدره ٤٠٠ ٨ دولار في إطار الباب ٢٨، الإعلام؛ ومبلغ قدره ٤٠٠ ٢٨ دولار في إطار الباب ٢٩، زاي، الإدارة، فيينا، فضلا عن مبلغ إضافي قدره ٥٠٠ ٥ دولار، في إطار الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٦٤ - وسيمثل المبلغ الذي يصل قدره إلى ٧٠٠ ٢٤٤ ١ دولار تكلفة تُحمل على صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وبناء على ذلك، يطلب إلى الجمعية العامة أن تعتمد مبلغا إضافيا قدره ٧٠٠ ٢٤٤ ١ دولار لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، وهو ما يشكل نفقات تقيد على حساب صندوق الطوارئ.

٦٥ - وسينظر في الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، المبينة في الجدول ١٢، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات.
